



المصدر: الأهرام

التاريخ: ١٩٧٥/٩/٢

مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

نصوص الاتفاقية وملحقاتها

اذيع أمس في كل من مصر واسرائيل نص الاتفاقية التي وقعها الطرفان والملاحق المرغقة بها . وقد نصت الاتفاقية على التزام كل من الطرفين باعتبار هذه الاتفاقية خطوة

هامة نحو تسوية سلمية في اطار مؤتمر جنيف بهدف تنفيذ قرار مجلس الامن ٣٣٨ وليست اتفاقية السلام النهائية التي تستمقد في اطار مؤتمر جنيف .

يتكفئ هذه الاتفاقية تسحب جميع القوات الاسرائيلية الى شرق الخط المشار اليه في الخريطة بخط « ي » وتتقدم جميع القوات المصرية الى غرب الخط المشار اليه في الخريطة بخط « هـ » على أن تستمر قوات الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في القيام بوظيفتها في مراقبة الفصل بين القوات وقد أذيع بالإضافة الى نص الاتفاقية المحق الخاص بالانتزاح الامريكى الخاص بنظام اذار المبكر . والذي ينص على انشاء محطتين للاستكشاف : الأولى يقوم بتشغيلها افراد مصريون والثانية يقوم بتشغيلها افراد اسرائيليون ، وتبين الخريطة المرغقة موقع كل منهما . وتدمبا لهاتين المحطتين ولتوفير اذار تكتيكى مبكر لجميع الولايات المتحدة ثلاث محطت مراقبة في مصرى مثلا والجدي تدار بواسطة افراد مخبيين امريكيين . وحددت الاتفاقية هؤلاء افراد ومددم وواجباتهم [٢٠٠ فرد] بحيث يقومون بأخطار اطراف الاتفاقية الاساسية وقوات الطوارئ عن كل خرق يكششفونه .

ويجسج خلال خمسة ايام من توقيع الاتفاقية مثلان للجانبين المصري والاسرائيلى في مجموعة العمل العسكرية المتبثكة من مؤتمر السلام في جنيف ليبدء في اعداد بروتوكول مفصل لتنفيذ الاتفاقية . على ان تنتهى من عملها خلال اسبوعين .



النص الكامل لاتفاق فصل القوات

وثيقة رقم ①

الواردة في ملحق هذه الاتفاقية والبروتوكول الخاص بها عند فتحه ، سيكونان جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية

□ المدة الرابعة : [أ] يتم تحريك القوات المسلحة للطرفين وفقا للبهاديء التالية .

① تنسحب جميع القوات الإسرائيلية الى شرق الخط المشار اليه بخط [أ] على الخريطة المرفقة .

② تنسحب جميع القوات المصرية الى غرب الخط المشار اليه بخط [ب] على الخريطة المرفقة .

③ تكون المنطقة الواقعة بين الخطين المشار اليهما في الخريطة المرفقة بخطى ه ، و وكذلك المنطقة الواقعة بين الخطين المشار اليهما في الخريطة المرفقة بخطى ي ، ك محددة السلاح والقوات .

④ يتم الاتفاق على التحديدات الخاصة بالسلاح والقوات في المنطقتين المشار اليهما في الفترة ٣ عاليه ، وفقا لما هو وارد في الملحق المرفق .

⑤ ستكون المنطقة الواقعة بين الخطين المشار اليهما في الخريطة المرفقة بخطى ه ، ي منطقة هائلة ، وسوف تستمر قوة الطوارئ التابعة للاجس

اتفاقية بين مصر واسرائيل وانعت حكومة جمهورية بحر العربية وحكومة اسرائيل على ما يلي :

□ المادة الاولى : ان النزاع بينهما وفي الشرق الاوسط لا يتم حله بالقوة المسلحة وانما بالوسائل السلمية . وقد تشكلت الاتفاقية المعتودة بين الطرفين في ١٨ يناير ١٩٧٤ في اطار مؤتمر جنيف للسلام. خطوة أولى نحو سلام عادل ودائم وفقا لاحكام قرار مجلس الامن رقم ٢٢٨ الصادر في ٢٢ أكتوبر ١٩٧٢ ، واذا يعترضان التوصل الى تسوية سلمية نهائية وعادلة عن طريق المفاوضات التي دعا اليها قرار مجلس الامن رقم ٢٢٨ فان هذه الاتفاقية خطوة هامة نحو تحقيق هذا الهدف .

□ المادة الثانية : يتعهد الطرفان بعدم استخدام القوة أو التهديد بها أو الحصار العسكري في مواجهة الطرف الاخر .

□ المادة الثالثة : ① سوف يستمر الطرفان في أن يراعيها بدقة وتقف اطلاق النار في البر والبحر والجو والابتعاد عن أي أعمال عسكرية أو شبه عسكرية ضد الطرف الاخر .

② ويجوز للطرفان أيضا أن يلتزماتا



مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

لجنة مشتركة أثناء سريان هذه الاتفاقية وتعمل تحت رئاسة المنسق العام لعمليات الأمم المتحدة للشرق الأوسط وذلك لنظر أي مشكلة تنجم من هذه الاتفاقية ، وبمساعدة قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في تنفيذ مهمتها .
وستعمل اللجنة المشتركة وفقاً للإجراءات الواردة في البروتوكول .

□ **المادة السابعة** . - سيصبح مرور الشحنات غير العسكرية الموجهة إلى إسرائيل ومنها بالمرور في قناة السويس .

□ **المادة الثامنة** : 1 يعتبر الطرفان هذه الاتفاقية خطوة هامة نحو سلام دائم وعادل ، وهي ليست اتفاق سلام نهائي .

2 سيواصل الأطراف بذل الجهود للتوصل بالتفاوض إلى اتفاق سلام نهائي في إطار مؤتمر جنيف للسلام وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم 242 .

□ **المادة التاسعة** : تسري هذه الاتفاقية بعد توقيع البروتوكول وتبني سارية المفعول حتى تحل محلها اتفاقية جديدة .

حررت في أول سبتمبر 1975 من 4 نسخ أصلية .

المتحدة في القيام بوظائفها على النحو الوارد في الاتفاقية المصرية الإسرائيلية المبرمة في 18 يناير 1974 .
3 المنطقة الواقعة بين الخط ه والخط المنتهى على الساحل جنوب أبو دهبس الجبين في الخريطة المرفقة ، وسوف لا تكون هناك قوات عسكرية كما هو موضح في الملحق المرفق .

[ب] التفاصيل المتعلقة بالخطوط الجديدة لإعادة تحريك القوات وتوقيت ذلك والتحديد الخاص بالأسلحة والقوات والاستطلاع الجوي وتشغيل منشآت الإنذار المبكر والاستكشاف واستخدام الطرق ومهام الأمم المتحدة وغير ذلك من الترتيبات ، ستكون كلها وفقاً لإحكام الملحق والخريطة اللذين يكونان جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ، وللبروتوكول الذي يتم التوصل إليه من طريق باحاثات طبقاً للملحق الذي سيصبح عند عقده جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية .

□ **المادة العاشرة** . - تعتبر قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة أساسية وسوف تستمر في القيام بعملها وتستجدد مدتها سنوياً .

□ **المادة الحادية عشرة** : ينشئ الطرفان



وتيمه رقم (٢)

ملحق للاتفاقية بين مصر وإسرائيل

يجتمع خلال خمسة أيام من توقيع الاتفاقية بين مصر وإسرائيل ، ممثلون للجانبين في مجموعة العمل العسكرية المتبقية عن مؤتمر السلام للشرق الأوسط في جنيف للبدء في أعداد بروتوكول مفضل لتنفيذ الاتفاقية ، وستنتهي مجموعة العمل من البروتوكول خلال أسبوعين .
ولتسهيل أعداد البروتوكول وتنفيذ الاتفاقية وللمحاولة في الرعايا الحقيقية لوقف إطلاق النار وبأني عناصر الاتفاقية ، وافق الطرفان على المبادئ التالية لتسترشد بها مجموعة العمل :

● وكجزء لا يتجزأ من الاتفاقية

① تصديق الضغوط والمناطق :

الخطوط التي تفتح عليها القوات والمناطق المحددة في القوات والأسلحة والمناطق المازلة والمنطقة الواقعة جنوب الخط ه وفرنس الخط م والمناطق الأخرى المحددة وتطامات الطرق المستعملة . استخدواها بشركة والنوام الأخرى المذكورة في المادة الرابعة من الاتفاقية ستكون كما هو موضح على الخريطة المرفقة ١ إلى ١٠٠٠٠٠٠٠ طهجة أسبوعية .

② المناطق المازلة :

(أ) سيكون الدخول إلى المناطق المازلة تحت إشراف قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة طبقاً للإجراءات التي يتم الاتفاق عليها بواسطة مجموعة العمل العسكرية وقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة . طبقاً للإجراءات التي يتم الاتفاق عليها بواسطة مجموعة العمل العسكرية وقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة .

(ب) يسمح لطائرات كل طرف بالطيران بحرية حتى خطه الإنسي ويمكن أن تطير طائرات استطلاع كل طرف حتى الخط المتصف للمنطقة المازلة بين الضخمين ه و ي طبقاً لجدول يتفق عليه .

(ج) سيبدأ في المنطقة المازلة طبقاً للمادة الرابعة من الاتفاقية بين الخط ه ولفظ ي نظام إنذار مبكر يوكل إلى أفراد معينين من الولايات المتحدة كما هو موضح في خطابات يتبادلها والتي هي كجزء من هذه الاتفاقية .

(د) يكون للأشخاص المرحح لهم بدخول المنطقة المازلة حق المرور المار إلى ومن نظام الأتذار المبكر .
وسوف يعقد الأسلوب الذي يتم به ذلك بواسطة مجموعة العمل العسكرية وقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة .

③ المنطقة جنوب الخط ه وفرنس الخط م :

(أ) سوف تتحقق قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة من عدم وجود قوات عسكرية أو شبه عسكرية من أي نوع أو تصنيفات أو انشاءات عسكرية في المنطقة وستتم نطق براجعة وسهول لها حرية الحركة اللازمة للقائم بهذه المهمة .

(ب) الجنود المصريين والمعلوبون الفنزوي في حصول البيرويل من رحابا الدول الأخرى غير الأطراف في هذه الاتفاقية سوف يكون لهم الحق في الدخول والفروج والعمل والأغلة بالمنطقة المشار إليها حد المناطق المازلة ومراكز الأمم المتحدة ويكون يتواجد الشرطة المدنية المصرية في هذه المنطقة للقائم بسمام الشرطة المدنية المدنية بين المواطنين المدنيين بالإعداد والصلح والمعاداة التي سوف تعدد في البروتوكول .



مركز الأبحاث للتخطيط وتكنولوجيا المعلومات

① لا يفتح أى من الطرفين أو يركز أى سلاح فى مناطق يمكن منها الوصول
إلى خط الطرف الآخر .

② لا يفتح أى من الطرفين صواريخ مضادة للطائرات فى منطقة تمتد
١٠ كيلومترات شرق الخط ك وغرب الخط و على التوالي .
[ج] القوات الإنم المتحدة سوف تجرى تفتيشا للتحقق من مراعاة التهود
المحقق عليها فى هذه المناطق .
- إجراءات التنفيذ :

للتفيذ: التصيبى وتوقيتات إعادة توزيع القوات وتسليم حقول البترول
والترتبيات الأخرى التى نصت عليها الاتفاقية بالحق والبروتوكول تحسدد
بواسطة مجموعة العمل التى سوف تتفق عليها على المراحل الخامسة بهذه
العملية بما فيها مراحل تحرك القوات المسلحة الى الخط ه والقوات الاسرائيلية
الى الخط ي وستكون المرحلة الأولى ٤ من تسليم آبار البترول والمنشآت الى
مصر . وهذه العملية سوف تبدأ خلال أسبوعين من توقيع البروتوكول ٤
بوصول الفنيين اللازمين وسوف تتم فى موعد أقصاه ثمانية أسابيع من يدتها
وتحدد مجموعة العمل العسكرية المراحل التنفيذية وينتهى التنفيذ النهائى
للاتفاقية خلال خمسة شهور من توقيع البروتوكول .



وثيقة رقم ٣

اقترح أمريكي بنظام الانذار المبكر

فيما يتعلق بنظام الانذار المبكر المشار اليه في المادة الرابعة من الاتفاقية الموقعة بين مصر واسرائيل اليوم وكجزء من هذه الاتفاقية والمشار اليها فيما بعد بالاتفاقية الاساسية فان الولايات المتحدة تقترح ما يلي :

١) سيكون انشاء نظام الانذار المبكر الذي يقام تطبيقا للمادة الرابعة في الخطة الموضحة على الخريطة المرفقة بالاتفاقية الاساسية موكلا الى الولايات المتحدة وسوف يقوم على العناصر التالية :

(ا) سوف تكون هناك محطات للاستكشاف للقيام بالانذار الاستراتيجي المبكر يقوم بتشغيل احدها افراد مصريون والاخرى افراد اسرائيليون وبنين الخريطة المرفقة موقع هاتين المحطتين وسوف تدار كل محطة بما لا يزيد عن ٢٥٠ من الفنيين والاداريين وسيقومون بإداء واجباتهم في المراقبة البحرية والالكترونية في نطاق محطة كل منهما .

(ب) وتدعيا لهاتين المحطتين ولن توفير انذار مبكر تكتيكي وللتحقق من الوصول اليهما تقيم الولايات المتحدة ثلاث محطات براتية في ممرى الجدى ومثلا كما هو موضح على الخريطة المرفقة بالاتفاقية الاساسية وسوف تدار هذه المحطات بواسطة افراد مدنيين من الولايات المتحدة وتدعيا لهذه المحطات سوف تنشأ ثلاثة مواقع استشعار الكترونية يكون تشغيلها ذاتيا دون افراد في مبانى كل ممر وفي الخطة المحيطة بكل محطة والطرق المؤدية الى هذه المحطات ومنها .

٢) سيقيم افراد الولايات المتحدة المدنيون بإداء واجباتهم فيما يتعلق بإدارة وصيانة هذه المحطات على النحو التالي :

(ا) في محطة الاستكشاف المشار اليها في الفترة ١ - ا سوف يتحقق افراد الولايات المتحدة المدنيون من طبيعة العمليات التي تقوم بها المحطتان وكل تحرك من وإلى كل محطة ويتولون نورا لمضطر لطراف الاتفاقية الاساسية وفترة الطوارئ التابعة للامم المتحدة من كل طرف يكتشفونه عن دورها المتفق عليه فيما يتعلق بالرقابة البحرية والالكترونية .

(ب) في كل محطة براتية يشار اليها في الفترة اسب سوف يقوم افراد الولايات المتحدة المدنيون بإبلاغ اطراف الاتفاقية الاساسية وقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة على الفور عن أية تحركات للقوات المسلحة هذا قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة الى داهسل اي من الممرين وكذا عن أية استعدادات للتحرك يمكن ملاحظتها .




مركز الأرقام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

- (ج) سوف لا يتزايد العدد الإجمالي للأفراد المدنيين للولايات المتحدة المكلّفين بواجبات طبقا لهذا الاتفاق من مائتي (٢٠٠) وسوف يمتد إلى أفراد مدنيين فقط بالمهام الواردة في هذا الاتفاق .
- ٣) سوف لا تتواجد أسلحة في المحطات والمواقع المشار إليها في هذا الاتفاق باستثناء الأسلحة الصغيرة اللازمة لصيانتهم .
- ٤) سوف يسمح لأفراد الولايات المتحدة المدنيين العاملين في نظام الإنذار المبكر بالتنقل بحرية داخل منطقة هذا النظام .
- ٥) سوف تخول الولايات المتحدة لأفرادها المدنيين الخدمات المساعدة والضرورية لأداء مهنتها .
- ٦) سيتمتع أفراد الولايات المتحدة المدنيون بالعصانة من الاختصاص المحلي للجنائي والمدني والضرائبي والجبركي كما قد يتمتعون بأية مزايا وحسابات محددة ينصص عليها في اتفاقية قوة الطوارئ الناجمة للامم المتحدة المعقودة في ١٢ فبراير ١٩٥٧ .
- ٧) تعترف الولايات المتحدة بالإستمرار في أداء مهامها المشار إليها ، وذلك أثناء سريان الاتفاقية الأساسية .
- ٨) مع مراعاة الأحكام الأخرى للاتفاق ، فالولايات المتحدة ان تسحب أفرادها فقط في حالة ما اذا قررت ان سلامتهم مهددة او استمرارهم في أداء عملهم لم يعد ضروريا . وفي الحالة الأخيرة فان أطراف الاتفاقية الأساسية سوف يخطرون مسبقا لاعطائهم الفرصة لاتخاذ تدابير بديلة ، واذا طلب أطراف الاتفاقية الأساسية من الولايات المتحدة إنهاء دورها وفقا لهذا الاتفاق ، فان الولايات المتحدة سوف تعتبر هذا الطلب قاطعا .
- ٩) سوف تعالج المشاكل الفنية ، بما في ذلك مواقع محطات الرقابة ، مع الولايات المتحدة .



مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات



خطوط القوات
في سيناء
بمقتضى اتفاقية
الفصل الثانية
بين القوات
المصرية
والإسرائيلية ..



خريطة فصل القوات الثاني على جبهة سيناء وتبدو خلالها محطات الأتار :
[1] المحطة المصرية شمال مصر الجدي
[2] المحطة الإسرائيلية بين الجدي
ومتلا ، ثم المناطق المحيطة بالقوات
والتي تقع خلف خط الانسحاب الإسرائيلي
وخط التقدم المصري .